

سنن أبي داود

2202 - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك .
قصته فساق مالك بن كعب سمعت قال عمي حين بنيه من كعب قائد وكان كعب بن أبي عبد الله أن ي
في تبوك قال حتى إذا مضت أربعون من الخمسين إذا رسول رسول الله A يأتي فقال إن رسول الله A
يأمر أن تعتزل امرأتك قال فقلت أطلقها أم ماذا أفعل ؟ قال لا بل اعتزلها فلا تقربنها
فقلت لامرأتي الحق بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله تعالى في هذا الأمر . K صحيح